

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٢ بإنشاء الاتحاد المصرى لمقاوى التشييد والبناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل الوزارة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يكون وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية الوزير المختص فى تطبيق أحكام

القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٢ بإنشاء الاتحاد المصرى لمقاوى التشييد والبناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ .

(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك